



قرار المجلس التأديبي

المنعقد بتاريخ 01 يونيو 2017

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية الصادر بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958)؛
- وبناء على القانون 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، الصادر الأمر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 199 - 1-00 بتاريخ 19 ماي 2000 ولا سيما المواد 22 و 73 منه ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.06.619 الصادر بتاريخ 28 شوال 1429 الموافق ل 28 أكتوبر 2008 المتعلق بالمجلس التأديبي الخاص بالطلبة،
- وبناء على النظام التأديبي الخاص بالطلبة المصادق عليه بمجلس جامعة محمد الأول في دورة 5 يوليوز 2013 ؛
- وتنفيذنا لما ذكره السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكون الأطر رقم 01685/06 بتاريخ 24 يناير 2013 في شأن اتخاذ الإجراءات التأديبية ؛
- وبناء على اجتماع مجلس المؤسسة المنعقد في شكل مجلس تأديبي للطلبة بتاريخ 01 يونيو 2017 على الساعة العاشرة صباحاً بمقر المدرسة الوطنية للتجارة والتسيير التابعة لجامعة محمد الأول بوجدة للتداول في التقارير المرفوعة إليه من طرف المشرفين على الحراسة في امتحانات الدورة الربيعية العادية لسنة الجامعية 2016/2017 ؛
- وبعد التأكيد من انعقاد المجلس بصفة قانونية بحضور أغلبية أعضاءه؛
- وبعد التأكيد من توصل الطلبة المعنيين بالأمر بالاستدعاء في الآجال القانونية و معرفتهم بفحوى موضوع الاستدعاء وحضورهم الشخصي للمثول أمام المجلس وهم على التوالي :

- بوكريبة حسام الدين رقم التسجيل 1364 تابع الدراسة بالسداسي الثامن؛
- اووها خديجة رقم التسجيل 1474 تابع الدراسة بالسداسي الثامن ؛
- بورخة ايمان رقم التسجيل 2005 تابع الدراسة بالسداسي الثاني؛
- بنشريف دعاء رقم التسجيل 1789 تابع الدراسة بالسداسي الرابع؛
- أنيس اية رقم التسجيل 1840 تابع الدراسة بالسداسي الرابع؛

و بعد الاطلاع على محتوى التقارير المرفوعين للمجلس مع المحجوزات المرفقة الخاصة بكل ملف و المكونة من نسخ مصورة من ملخصات المادة موضوع الامتحان و الهواتف النقالة المحجوزة، طلب رئيس المجلس إدخال كل طالب على حدا حسب الترتيب السابق، وبعد التأكيد من الهوية كل واحد منهم و تذكيره بما نسب إليه والسماح له بتقديم دفاعاته خلس المجلس إلى ما يلي :

- 1 - إن حالة الغش في الامتحان ثابتة مع النية وسبق الإصرار في استعمال المحجوزات بالنسبة للطلبة اووها خديجة، بورخة ايمان، بنشريف دعاء
- 2 - بالنسبة للطالبة أنيس اية، تم التأكيد من أن الهاتف الذي حجز لدتها لم يتم استعماله من أجل محاولة الغش؛
- 3 - بالنسبة للطالب بوكريبة حسام الدين، تم التأكيد من أن الأجهزة المحضرة مسبقاً والمكتوبة على الطاولة المخصصة له في الامتحان تخصه وتم التأكيد من مطابقة الخطوط؛

بعد المداولة طبقاً للقانون، قرر المجلس ما يلي في حقهم ما يلي:

العقوبة	الطالب
الغاء نتيجة الوحدة المعنية بحالة الغش مع المنع من استدراكيها برسم الموسم الجامعي 2017/2016	بوكريبة حسام الدين
الغاء نتيجة الوحدة المعنية بحالة الغش مع المنع من استدراكيها برسم الموسم الجامعي 2017/2016	اووها خديجة
الغاء نتيجة الوحدة المعنية بحالة الغش مع المنع من استدراكيها برسم الموسم الجامعي 2017/2016	بورخة ايمان
الغاء نتيجة الوحدة المعنية بحالة الغش مع المنع من استدراكيها برسم الموسم الجامعي 2017/2016	بنشريف دعاء
التوبیخ مع الاحتفاظ به في ملفها التربوي	أنيس اية

